

المتجر 2

الطبيعة القانونية للمتجر

المتجر ينشأ نتيجة تآلف عناصره المادية والمعنوية وتخصيصها للاستغلال التجاري لان تآلف هذه العناصر يسهم في جذب العملاء ، وتآلفها يشكل مالا معنويا يخضع لقواعد قانونية مختلفة عن تلك القواعد التي تحكم عناصره الا ان اراء الفقهاء اختلفت في تحديد الطبيعة القانونية لهذه المجموعة

قال بعضهم بنظرية المجموع القانوني واخرى المجموع الواقعي ولم يسلمن من الانتقادات لذا يأخذ الرأي الراجح في الفقه بنظرية ثالثة هي نظرية الملكية المعنوية ومؤدى هذه النظرية ان ما يميز حق التاجر على المتجر هو ان موضوع هذا الحق يرد على شيء غير مادي له ذاتية متميزة عن عناصره

وان محل الحق هو الحفاظ بالعملاء والعمل على زيادتهم لان قيمة هذا الحق تزداد بزيادة العملاء الذين يتعاملون مع المتجر.

اذن حق التاجر على متجره هو حق لملكية معنوية يرد على اشياء غير مادية مثله في ذلك مثل حق حقوق الملكية الصناعية وحقوق الملكية الصناعية وحقوق الملكية الادبية والفنية وهذه يحتج بها على الكافة وتحميها دعوى المنافسة غير المشروعة

المتجر منقول معنوي

اهم ما يميز به حق التاجر على متجره ان موضوع الحق يراد على شيء غير مادي ، له ذاتية متميزة عن عناصره هذا الحق عبارة عن منقول لا يدرك بالحسن ويترتب على هذه الخصيصة النتائج التالية:

1. انه لا تنطبق عليه بعض القواعد الخاصة بالمنقولات المادية .
كقاعدة الحيازة في المنقول بحسن نية وسبب صحيح سند الملكية المنصوص عليه في القانون المدني. وعليه فإن بيع المتجر مرتين احدهما مع نقل حيازته للمشتري والاخرى مع تسجيل عقد البيع في سجل التجارة دون نقل الحيازة يؤدي الى ان تصبح ملكية المتجر للمشتري الذي تم تسجيل المتجر بأسمه في سجل التجارة .

2. لا تنطبق عليه القاعدة المنصوص عليها من القانون المدني بشأن هبة المنقول اليت تتطلب ان تتم بالقبض دون حاجة الى التسجيل، لان الحق المعنوي لا ينتقل بالمناولة اليدويه، كما لا تنطبق عليه قاعدة ايداع المنقولات المادية المنصوص عليها في القانون المدني والتي تتطلب القبض في وديعة المنقول المادي.

3. لا تنطبق عليه القاعدة المنصوص عليها من القانون المدني التي تمنح لمؤجر العقار حق امتياز على ما يكون موجودا في العين المؤجرة ومملوكا للمستأجر من منقول قابل للحجز، لان هذه القاعدة يقتصر تطبيقها على المنقولات المادية والمعنوية.

4. اذا اوصى التاجر بجميع ما يملكه من منقولات دخل متجره بوصفه من المنقولات المعنوية في هذه الوصية.

المتجر ذو صفة تجارية

ما دام المتجر يتكون من مجموعة من الاموال المنقولة مخصصة للاستغلال التجاري، فإن مجال عمله مزاوله الاعمال التجارية وبغير ذلك لا نكون امام متجر حتى لو تضمن عنصر العملاء او حق الايجار او مهمات مثل مكاتب المحامين والمهندسين وعيادات الاطباء ذلك لانه يلزم في المتجر ان تثبت الصفة التجارية لنشاطه

كما يلزم ان يمارس مستغل المتجر نشاطه على وجه الاحتراف حتى يكتسب الصفة التجارية على عكس من ذلك اذا كان النشاط مدنيا لا يكون هناك متجر ولا يكتسب مستغله صفة التاجر

عناصر المتجر المادية

العناصر المادية التي قد يتكون منها المتجر والتي ورد ذكرها في الفقرة الثانية من م38 من قانون التجارة:

1. العدد الصناعية: كافة المنقولات المخصصة للاستغلال التجاري كالآلات والمعدات التي تستخدم في صنع المنتجات وتصليحها وسيارات النقل المخصصة لخدمة المتجر اذا كان المتجر محلا لتصرفات قانونية كالبيع او الرهن فالعدد الصناعية تكون مشمولة بالبيع او الرهن باعتبارها من عناصر المتجر

البضائع : هي المنقولات المعدة للبيع سواء اكانت سلعا كاملة الصنع ام سلعا نصف مصنعة ام مواد اولية ويشترط لاعتبار هذه المنقولات من البضائع ان تكون مملوكة للتاجر الذي يستغل المتجر ويترتب على ذلك البضائع التي يحوزها الوكيل بالعمولة لحساب الموكل لا تعد من عناصر متجر الوكيل بالعمولة.

ولما كانت البضائع معروضة للبيع في المتجر فإنها عرضة للزيادة والنقصان بسبب البيع والشراء لذا فإن رهن المحل لا يشمل البضائع الموجودة فيه وانما يجوز رهنها بصورة مستقلة عن المتجر كما لا يشملها عقد بيع المتجر وانما يحدد ثمنها بقوائم مستقلة

وتختلف اهمية البضائع كعنصر في المتجر تبعا لنوع النشاط التجاري الذي يباشره المتجر فقد تكون عنصرا جوهريا في المتجر كالمتاجر التي تبيع بضائعها بالتجزئة، وقد لا تعد البضائع من عناصر المتجر كما هو الشأن في متاجر الوكلاء بالعمولة وشركات التامين

الاثاث التجاري: يقصد بها جميع المنقولات المخصصة لخدمة المتجر كالمكاتب والكراسي والخزائن.... الخ بشرط ان لا تكون من العدد الصناعية المخصص للاستغلال

استنطق خلال هذه المحاضرة الى العناصر المعنوية التالية:

1. الزبائن

2. الاسم التجاري

الزبائن

الزبائن او عنصر العملاء هم الاشخاص الذين اعتادوا التعامل مع المتجر لشراء منتجاته التي يعرضها او تلقي خدماته التي يقدمها. ويعتبر العنصر الجوهرى الذي لا يوجد المتجر بدونه والبعض يعتقد بأن المتجر ما هو الا عنصر الاتصال بالعملاء لذا فإن مالك المتجر يلجأ الى كل وسيلة مشروعة للجذب اكبر عدد ممكن من العملاء والاحتفاظ بهم عن طريق تحسين الانتاج وتخفيض الاسعار وتفضيل توفير افضل الشروط لهم لتاجر ان يستعمل الوسائل الكفيلة بزيادة حجم اعماله واجتذاب اكبر عدد ممكن من العملاء والاحتفاظ بهم

عملاء المتجر نوعان:

العملاء الدائمون: الذين اعتادوا التعامل مع المتجر بسبب ارتباطهم بمالك المتجر لأمانته وصدقته وحسن معاملته او لجودة بضائعه وخدماته. و رخص اثمانها .

العملاء العابرون: الذين يجذبهم موقع المتجر الخارجي او سائل الدعاية له.

المالك يسخر جميع عناصر المتجر المادية والمعنوية لاستجذاب اكبر عدد ممكن من العملاء لان ارباح المتجر ترتبط بزيادة العملاء وقيمتة المادية تزداد بزيادة العملاء

يمتاز عنصر العملاء بعنصر السمعة التجارية أي الشهرة التي يتميز بها المتجر والتي تحمل العملاء على اعتياد التعامل مع المتجر لذا نجد ان ببعض التشريعات واحكام القضاء تشير الى التلازم بين هذين العنصرين فالنصوص القانونية تقر وتنص بقولها (لا تعتبر اية مجموعة من المنقولات متجرا الا اذا تضمنت عنصر الاتصال بالعملاء والسمعة التجارية).

فالاتصال بالعملاء والسمعة التجارية هما المحوران اللذان تدور حولهما مفهوم المتجر وبغية العملاء تنتفي فكرة المحل التجاري

الاسم التجاري

الاسم التجاري هو احد العناصر التجارية المعنوية وفق نص م 38 من قانون التجارة يضعه التاجر على مدخل متجره لتمييزه عن غيره من المتاجر المماثلة ، فيصبح علامة بارزة تميز متجره عن المتاجر المماثلة ليكون وسيلة استجذاب العملاء ومعيارا لثقتهم بالمتجر ورمزا للخصائص التي يمتاز بها.

تعريفه حسب م2 من قانون الاسماء التجارية: الاسم الذي يختاره الشخص لتمييز محله التجاري عن غيره من المحلات والذي يتكون من تسمية مبتكرة او من اسم الشخص اولقبه او منها جميعا او أي اضافة تتعلق بالنشاط التجاري

ولا تقتصر وظيفة الاسم التجاري على تمييز المتجر عن غيره من المتاجر المماثلة وإنما قد يستخدمه التاجر كعلامة تجارية أو صناعية لتمييز السلع أو الخدمات التي يبيعها أو ينتجها أو يقدمها المتجر.

فالاسم التجاري بهذه الحالة يقوم بوظيفة مزدوجة وهي تمييز المتجر عن غيره من المتاجر المماثلة وتمييز سلعته وخدماته عن السلع والخدمات المماثلة التي تباع أو تقدم في المتاجر الأخرى يشترط في الاسم التجاري حتى يعتبر علامة تجارية ان يتخذ شكلا مميزا فإذا توفرت في الاسم التجاري شروط العلامة التجارية امكن تسجيله في العلامة التجارية وبذلك تشمل الحماية القانونية للعلامات التجارية

العناصر التي يتكون منها الاسم التجاري: سنتطرق هنا الى ويتكون هذا الاسم وفق الفقرة الاولى من من قانون التجارة من اسم التاجر ولقبه .

م2 من قانون الاسماء التجارية حددت المقصود بالاسم التجاري الاسم او اللقب المستعمل في اية تجارة سواء بصفة شركة عادية او بغير ذلك وتشمل لفظة الاسم «الاسم الاول» فهذه النصوص توجب ان يتكون العنوان التجاري من الاسم المدني للتاجر ولقب أسرته ام الاسم التجاري فيتكون من الاسم المدني للتاجر ولقبه . عناصر الاسم التجاري لتاجر الافراد فقط

هذه النصوص القانونية هي التي حملت بعض شراح قانون التجارة الاردني على القول ان كلا من العنوان التجاري والاسم التجاري يشكل كل واحد منهما صورة للاخرى ويؤديان وظائف واحدة ويخضعان لاحكام واحدة وليس كما يذهب بعضهم من ان بعض شراح القانون الاردني قد يخلط بين وظائف العنوان التجاري والاسم التجاري .

وهناك مواد تقول ليس في قانون التجارة ما يمنع من التاجر من ان يتخذ من عنوانه التجاري ايضا اسما لمحله التجاري وفي هذه الحالة يندمج العنوان والاسم التجاري معا ويخضعان لقانون واحد ويتمتعان بحماية قانونية واحدة وهي الحماية المدنية والجنائية المنصوص عليها في قانون التجارة

وفي حال حمل المتجر العنوان التجاري والاسم التجاري في الوقت ذاته قد يؤدي في احيان كثيرة الى الفهم الخاطيء عن الغير فيما يتعلق بهوية مستغل المتجر او اهمية تجارته او وضعه المالي.

يرى المؤلف بأن المشرع الاردني لم يكن موفقا في هذا المجال الذي يخلط ما بين العنوان التجاري والاسم التجاري فيصبح العنوان التجاري يقوم مقام الاسم التجاري

الفقرة الاولى من م40 من قانون التجارة تلزم كل تاجر ان يجري معاملاته ويوقع اوراقه المتعلقة بالتجارة باسم معين العنوان التجاري

تسجيل الاسم التجاري وما يترتب عليه من آثار:

ان اختيار اسم تجاري هذا امر جوازي لتمييز المتجر عن غيره فإذا تم اختيار اسم متجر وجب تسجيله في سجل الاسماء وتشرط ف2م4 لتسجيل الاسم التجاري ان تتوفر فيه الشروط التالي:

1. جديد غير مستعمل باسم شخص اخر للنوع ذاته من التجار او لنوع مشابه قد يثير اللبس لدى الجمهور.
2. مبتكرا غير شائع الاستعمال في نوع التجارة التي يستخدم لها الا اذا كان الاسم التجاري من اسم الشخص او لقبه او نسبه او كنية.
3. غير مخالف للعقيدة الامة وقيمها

الحالات التي لا يجيز فيها القانون تسجيل الاسم التجاري
اذا كان مطابقا لاسم تجاري او لعنوان تجاري لتاجر اخر او لنفس التجارة.
اذا كان مملوكا لشخص اخر الى درجة قد تثير اللبس لدى الجمهور او
التجارة ذاتها .

اذا كان مطابقا لعلامة تجارية قد تثير اللبس لدى الجمهور
اذا كان قد يؤدي الى اعتقاد الغير بأن مالكة ذو صفة رسمية او انه يتمتع
برعاية خاصة

اذا تضمن اسما مدنيا لشخص اخر دون اخذ موافقته او موافقة ورثته.
اذا كان يؤدي الى تضليل المستهلك فيما يتعلق بنوع التجارة او اهميتها او
حجمها.

اذا تضمن اسماء لهيئات او لمنظمات معروفة دون الموافقة منها.

اوجبت م 6 من القانون السجل ان يتم تسجيل الاسم التجاري باللغة العربية وتجزيز بقرار من المسجل تسجيل اسماء تجارية بلغة اجنبية او لشركات ذات راسمال مختلط ومسجلة خارج المملكة ويكون القرار قابل للاعتراض.

ويتم تغريم من استخدم اسما تجاريا دون تسجيله او ان يكون مملوكا للغير او اذا استعمل اسما تجاريا مملوكا له بصورة تؤدي الى تضليل الجمهور

الحق في الاسم التجاري والتصرف به
الملكية على الاسم التجاري حق وله حماية قانونية ولكن لا
تخول المالك الا حقا نسبيا يقتصر على تمكين مالكة من
استعمال الاسم ومنع الغير من استعماله بصورة يترتب الحاق
بالضرر به لذلك لا عمل للحق متى انتفى وقوع الضرر وفي
حال وقوع الضرر او كان محتملا يجب ان يقتصر الحق على
القدر الكافي لازالة الضرر ومنع وقوعه في المستقبل

التصرف بالاسم التجاري يحق لتاجر نقل ملكة الاسم التجاري
او بيعه او تاجيره او نقل ملكيته او رهنه دون نقل ملكية المتجر
م8 من الاسماء التجارية وتنتقل بالميراث ملكية الاسم التجاري
وجميع ما يتعلق به من حقوق حسب اجراءات نقل الملكية
الخاصة به

انقضاء الحق بالاسم التجاري:

للمسجل من تلقاء نفسه او بناء على طلب يقدم له من شخص
ذي مصلحة ان يقرر شطب الاسم التجاري من السجل وفق
الحالات التالية:

- اذا كان تسجيله قد تم خلافا لاحكام هذا القانون والانظمة
الصادرة بمقتضاه.
- بناء على قرار من المحكمة المختصة
- اذا تبث عدم مزاولته مالكه للتجارة لمدة خمس سنوات متصلة